

تاريخ الاختبار : 22 - 05 -

المستوى : السنة الثانية جميع الشعب

2022

المدة : ساعتان | من 10:30 -

اختبار الفصل الثالث في مادة العلوم الإسلامية

12.30

الجزء الأول : (12 ن)

قال تعالى : ﴿الرَّحَالُ قَوْمُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قُنَّتْ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَالْآتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ سورة النساء الآية 34

المطلوب :

- 1 - في الآية بيان لطرق الإصلاح بين الزوجين ؛ حدد الطرق المذكورة فقط في الآية ثم اشرح كل واحد منها .
- 2 - إذا فشلت طرق الإصلاح بين الزوجين بقي الحل الأخير الذي يملكه الزوجان وهو الطلاق :
 - أ - عرف الطلاق لغة واصطلاحا .
 - ب - بين الحكمة من تشريع الطلاق (ثلاث حكم) .
- 3 - قم بحل المسائل الفقهية التالية :
 - أ - ماذا يترتب على رجل طلق زوجته طلقاء واحدة ولم يراجعها وقد انقضت عدتها ثم أراد أن يراجعها بعد ذلك ؟
 - ب - رجل طلق زوجته مرة واحدة ولم تنقض عدتها وأراد مراجعتها .
 - ج - رجل طلق زوجته للمرة الثانية وانقضت عدتها ولم يراجعها ثم بدا له أن يراجعها (أي بعد انتهاء عدتها) .
 - 4 - ينقسم الطلاق البائن إلى قسمين ؛ اذكرهما ثم بين الفرق بينهما .
 - 5 - أذكر ثلاثة أحكام تتعلق بالعدة في الطلاق الرجعي .

الجزء الثاني : (08 ن)***السند :**

عن زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنها قالت : " دخلت على زينب بنت جحش رضي الله عنها حين توفي أخوها فدعت بطيب فمسست منه ، ثم قالت : أما والله مالي بالطيب من حاجة ، غير أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر : >> لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا << رواه البخاري ومسلم .

المطلوب :

- 1 - في الحديث إشارة إلى عدة المتوفى عنها زوجها ، اذكر باقي أنواع العدة مع الشرح (كتابة النصوص الشرعية ضرورية)
- 2 - بين حكم العدة والحكمة من تشريعها .
- 3 - قال العلامة أحمد الدردير وهو من أشهر فقهاء المالكية : " الخلع هو الطلاق بعوض أو بلفظه " .
 - أ - عرف الخلع لغة واصطلاحا .
 - ب - أذكر ثلاثة شروط لصحة الخلع .